

بحث المحور الثالث

واقع الوقف العلمي في الدول الإسلامية والدول الغربية

الوقف وكيفية تفهيهه

أ.د. سعاد سطحي

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية - قسنطينة
sotehisouad@yahoo.fr



ملخص البحث

تعالج هذه المداخلة أهمية الوقف العلمي وكيفية تفعيله، وأشارت إلى أهم المركبات التي يقوم عليها والتي منها وقف المدارس والمكتبات، والبرامج الحاسوبية التي تخدم البحث العلمي، مع إنشاء كراسٍ وقفيٍّ، ومراكيز بحث علمي تحرص على تطوير البحث وترقيته، كما أكدت على ضرورة الإسهام في إعداد دورات تدريبية توعوية والملتقيات العلمية الوطنية والدولية في مختلف المجالات المفيدة خدمةً للفرد والمجتمع ورعاية طلبة العلم والباحثين انطلاقاً من المنظومة الوقفية إنشاءً وتطبيقاً، مع الحرص على إنشاء أوقاف اقتصادية تسهم في تزويد هذه المؤسسات الوقفية بكل ما تحتاجه من مصاريف مالية.

تعريف الوقف:

.تعريف الوقف لغة: الواو والكاف والفاء أصل واحد يدل على تمسّك في شيء، يقال أوقف:

للذى يكون في شيء، ثم يتزع عنـه، ومن ذلك قول الشاعر:

جامحا في غوايتي ثم أوقفت رضابا بالتقى وذو البر راضي⁽¹⁾

ومنه قوله: وقف الأرض على المساكين وقفها، حبسها، وكل شيء تمسك عنه تقول أوقفت
يقال: كان على أمر فأوقف، أي أقصر. ⁽²⁾

(1) ابن فارس: معجم مقاييس اللغة 6 / 135.

(2) ابن منظور: لسان العرب 6 / 4898، وقلعة جي وقنيبي: معجم لغة الفقهاء 508، ولسان اللسان 2 / 754.

مع التنبئ إلى أن مصطلحي الوقف، والحبس مترادافان، يطلقان على مدلول واحد. إذ الحبس: معناه الوقف، تقول حبسه حبسًا منعه، وحبس الشيء: منع يبعه وإرثه، وإنما تملك غلته ومنفعته، وحبس الشيء بالشيء ستره، وأحاطه به، وكان الحبس فيه معنى لستر الذنوب، والإحاطة بها وحبس فلاناً بالشيء اختص به، إذ الحبس يختص بحبسه الفقراء، والمساكين أو أي فئة دون غيرهم، تقول الحبس من الخيل الموقوف في سبيل الله وتحبس الشيء هو أن يبقى أصله، ويجعل ثمره في سبيل الله.⁽¹⁾

تعريف الوقف اصطلاحاً: عرف ابن عرفة الحبس⁽²⁾ بقوله: "إعطاء منفعة شيء مدة وجوده لازماً بقاوته في ملك معطيه ولو تقديراً".⁽³⁾

شرح التعريف وإخراج محترزاته: إن قوله:⁽⁴⁾
 "إعطاء": أي تملك متمول وغير عوض، فيدخل في ذلك الحبس والهبة.
 "منفعة": هذا قيد آخر بـ"إعطاء ذات كالمبة".

"شيء": عبر بالشيء، ولم يقل مال أو متمول، لأن الشيء أعم، لكنه رأى تخصيصه بما في كلامه من بقاء ملكه، وذلك يخص الشيء بالمتمول.

"مدة وجوده": هذا قيد آخر بـ"هذا قيد آخر بـ العارية"⁽⁵⁾، والعمرى.⁽¹⁾

(1) الفيروزآبادي: القاموس المحيط، مادة: "حبس" 205/2، 206، وابن فارس: معجم مقاييس اللغة، مادة: "حبس" 128/2 و الفيومي: المصباح المير، مادة: "حبس" ، 162، والرازي: ختار الصحاح، مادة: "حبس" 120، ولسان اللسان، مادة: "حبس" ، 224.223/1، والمujem الوسيط، مادة: "حبس" 152/1.

(2) الوقف والحبس مسميان لشيء واحد، وتعاشيا للاستطراد في التعريف الاصطلاحية أقتصر على تعريف فقهاء المذهب المالكي عليهم الرحمة والرضوان ..

(3) الرصاص: شرح حدود ابن عرفة 2 / 539، والخطاب: مواهب الجليل 6 / 18.

(4) الرصاص: شرح حدود ابن عرفة 2 / 539 – 541.

(5) العارية: أ. لغة: تعور الشيء، واستعاره: طليه، وعاره يعبره، ويعوره: أخذه، وذهب به، واعتوروا الشيء تداولوه فيها بينهم، وهي كلها قريبة من بعضها، لأن العارية تطلب من صاحبها، ويأخذها المعير، وينهعب بها على سبيل التداول بين المعير والمستعير وقيل العارية بالتشديد من العار، لأن طلبها عار وعيوب.

الفيروزآبادي: القاموس المحيط، مادة: "العار" ، 97/2، والرازي: ختار الصحاح مادة: "عار" ، 462، ولسان اللسان، مادة: "عار" 240/2.

1- تعريفها بمعنى المصدر: عرّفها ابن الحاجب وابن جزيء بأنها: "تمليك منافع العين بغير عوض".

الآي: الشمر الدائى 561، وابن جزيء: القوانين الفقهية 357.

وعرّفها ابن عرفة بقوله: "تمليك منفعة مؤقتة لا بعوض".

الرصاص: شرح حدود ابن عرفة 2 / 459، وعليش: شرح منح الجليل 3/486.

"لازما بقاوه في ملك معطيه ولو تقديرها" حذفت منه كان، أي ولو كان اللزوم تقديرها أو الملك تقديرها، وهو قيد مخرج للعبد المخدم حياته يموت قبل موت سيده، لأنه غير لازم بقاوه في ملك معطيه بجواز بيعه بالرضى.⁽²⁾

مع ملاحظة أن الوقف جبس العين على ملك الواقف، فلا يزول عنه ملكه، لكن لا يباع ولا يورث ولا يوهب، مستدلين على ذلك بقول النبي ﷺ لعمر بن الخطاب رضي الله عنه: "إن شئت حبست أصلها وتصدق بها"، فالواقف يتصدق بالغلة فقط، أي بمتناعها معبقاء ملكيته للأصل، بينما من يبني بناء ويقفه مسجدا، فتزول عنه ملكيته ويكون إسقاطا لها لأن المساجد لله لقوله تعالى: «وَأَنَّ الْمُسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَنْعُوا مَعَ الدِّرَّةِ أَحَدًا» الجن: 18.⁽³⁾

قال تعالى: «وَأَنْفَقُوا إِمَّا جَعَلَكُمْ مُسْتَحْلِفِينَ فِيهِ»⁽⁴⁾

وقال تعالى: «يا أيها الذين آمنوا أنفقوا من طيبات ما كسبتم وما أخرجنا لكم من الأرض». عن ابن عمر رضي الله عنها. قال: "أصاب عمر أرضا بخبير فأتاها النبي ﷺ يستأمره فيها فقال: يا رسول الله إني أصبت أرضا بخبير، لم أصب قط مالاً أنفس عندي منه، فما تأمرني فيها؟" فقال: "إن شئت حبست أصلها، وتصدق بها، غير أنه لا يباع أصلها، ولا يباع، ولا يوهب، ولا يورث" قال: "فتصدق بها عمر في الفقراء وذوي القربي والرقب وابن السبيل والضيف لا جناح على من وليها أن يأكل منها، أو يطعم صديقا بالمعروف غير متمول فيه".⁽⁵⁾

2. تعريفها بمعنى الاسم: عَرَفَهَا ابْنُ عَرْفَةَ بِقُولِهِ: "مَا لَذُ مَنْفَعَةٍ مُؤْقَنَةٍ مُلْكَتْ بِغَيْرِ عَوْضٍ".

الرصاص: شرح حدود ابن عرفة 2/460.

(1) العمري: ألغة: أعمره الدار: جعلت له سكتها عمره، وأعمره دارا، أو أرضا، أو إيلا، أعطاه إياها، وقال: هي لك عمري، أو عمرك، فإذا مت رجعت إلي، والاسم العمري.

الرازي: مختار الصحاح مادة: "عمر" 454، والفيومي: المصباح المنير، مادة: "عمر" 587.

ب. اصطلاحا: وهي: "ملك المتفعة طيلة حياة المعطي له بلا عوض".

عليش: شرح منح الجليل 3/486، والخطاب: مawah الجليل 5/268.

(2) محمد المجنوب وأبو الأجياف وعثمان بطيخ: هامش أصول الفتاوى للخشني 249.

(3) النفراوي: الفواكه الدوائية 2/164.

(4) سورة: الحديد، آية رقم: 7.

(5) البخاري: الجامع الصحيح، حديث رقم: 2620، كتاب: الوصايا، باب: الوقف كيف يكتب 3/1019، والنسائي: السنن، حديث رقم: 3599، كتاب: الأحباس، باب: الأحباس كيف يكتب الحبس وذكر الاختلاف على 6/230، وابن خزيمة: الصحيح، حديث رقم: 2483، كتاب: الزكاة، باب: ذكر أول صدقة محسبة تصدق بها في الإسلام 4/117. والدارقطني: السنن، حديث رقم: 1، كتاب: الأحباس باب: كيف يكتب الحبس 4/187.

وقال ﷺ: "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث، صدقة جارية، أو علم يتفع به من بعده، أو ولد صالح يدعوه له".⁽¹⁾
إن الوقف من خصائص الإسلام:
قال الإمام النووي (رحمه الله): "وهو مما اختص به المسلمين".

ولكن من الدارسين من ينص على أن الأوقاف مؤسسة قديمة جداً عرفها الناس منذ العصور القديمة قبل الإسلام. فلقد سجل القرآن الكريم أن أول مكان خصص لعبادة الله، سبحانه وتعالى، هو البيت الحرام بمكة المكرمة «إن أول بيت وضع للناس للذى بيكة مباركا وهدى للعالمين» (آل عمران: 96)، فيكون بذلك المسجد الحرام هو أول وقف عرفه الإنسانية. ولقد عرف اليونان والصينيون وغيرهم من الشعوب وقف الأماكن للعبادة. أما العهد الفرعوني في مصر فقد عرف بعض الأوقاف للعبادة وغيرها، فقد دلت الوثائق الفرعونية على وجود أراض ينفق ريعها على دور العبادة، أو تعطى عوائدها للرهبان ليتفقوا على القراء والمرضى.

وقد أشارت السنة المطهرة إلى عدد من الأوقاف، بدءاً ببناء المسجد النبوي المطهر، ثم بشر رومة التي أوقفها عثمان بن عفان ليشرب منها المسلمين، بناء على حث من النبي صلى الله عليه وسلم على شرائها ووقفها، ثم أرض عمر بن الخطاب في خير التي سأله فيها رسول الله.

وقال الإمام الشافعي (رحمه الله): "لم يجس أهل الجاهلية دارا ولا أرضا فيها علمت".

وحكم الوقف عند جمهور العلماء باستثناء الحنفية سنة مندوب إليها، فهو يحقق التكافل والتضامن بين أفراد المجتمع وهو تعبير عن إرادة الفرد المسلم في فعل الخير، وهو في الدنيا بر الأحباب وفي الآخرة تحصيل الثواب بنية من أهله كما ذكر ابن عابدين في حاشيته.

فيإنشاء وقف إسلامي هو أشبه ما يكون بإنشاء مؤسسة اقتصادية Economic Corporation ذات وجود دائم . فهو عملية تتضمن الاستثمار للمستقبل والبناء للثروة الإنتاجية من أجل الأجيال القادمة، لتوزع خيراتها في المستقبل على شكل منافع وخدمات أو إيرادات وعواائد. كل ذلك يجعل وقف كل من الأسهم، والشخص أو الوحدات في الصناديق الاستثمارية، والودائع الاستثمارية في البنوك الإسلامية من أهم الأشكال الحديثة للوقف التي تنسجم مع حقيقة المضمون الاقتصادي للوقف الإسلامي، كما مارسه الصحابة الكرام منذ وقف بشر رومة من قبل عثمان، ووقف أرض

(1) مسلم: الجامع الصحيح، حديث رقم: 1631، كتاب: الرخصة، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته، 3 / 1255، وأبوداود: السنن، رقم: 2880، كتاب: الرخصة، باب: ما جاء في الصدقة عن الميت 3 / 117.

بستان في خير من قبل عمر.

ذكر ابن بطوطة في محضر مروره بدمشق وما لفت نظره فيها قال رحمه الله: "والآوقاف بدمشق لا تحصر أنواعها ومصارفها لكنترتها فمنها آوقاف على العاجزين عن الحج تعطي لمن يحج عن الرجل منهم كفايته، ومنها آوقاف على تجهيز البنات إلى أزواجهن وهن اللواتي لا قدرة لأهلهن على تجهيزهن، ومنها آوقاف لفكاك الأسرى ومنها آوقاف لبناء السبيل يعطون منها ما يأكلون ويلبسون ويتوذدون بلادهم، ومنها آوقاف على تعديل الطريق ورصفها لأن أزقة دمشق لكل واحد منها رصيفان في جنبيه يمر عليهما المترجلون ويمر الركبان بين ذلك، ومنها آوقاف لسوى ذلك من أفعال الخير.. مررت يوماً ببعض أزقة دمشق فرأيت به ملوكاً صغاراً قد سقطت من يده صحفة من الفخار الصيني وهو يسمونها الصحن فتكسرت واجتمع عليه الناس فقال له بعضهم اجمع شقها واحملها معك لصاحب آوقاف الأولى فجمعها وذهب الرجل معه إليه فأراه إياها فدفع له ما اشتري به مثل ذلك الصحن، وهذا من أحسن الأعمال فان سيد الغلام لا بد له أن يضره على كسر الصحن أو ينهره وهو أيضاً ينكسر قلبه ويتغير لأجل ذلك، فكان هذا الوقف جبراً للقلوب، جزى الله خيراً من تسامت همته في الخير إلى مثل هذا".⁽¹⁾

والوقف يتحمل عبءاً كبيراً عن الدولة فهو يوفر التمويل الضروري للعديد من الأنشطة الاجتماعية كنشر العلم في أوساط المجتمع، وكفالة الأيتام والأرامل، ورعاية الفقراء والمساكين، والقضاء على البطالة وذلك بتوفير مناصب الشغل للشباب. فلا بد من تطوير إدارة الأوقاف الجزائرية لكي تتمكن من تفعيل دورها في هذا المجال، وذلك بالإجراءات الآتية:

- استرجاع ماضي من أملاك وقفية

ولكتنا نجد بأن الأوربيين استولوا على الكثير من أراضي الأوقاف، حيث صدر بتاريخ الفاتح من أكتوبر 1843 قرار يزيل صفة المناعة عن الأوقاف، وذلك بخضوعه لأحكام المعاملات المتعلقة بالأملاك العقارية، وهذا القرار أعطى فرصة للأوربيين للاستيلاء على الكثير من الأراضي الوقفية، والتي كانت تمثل 50 % من الأراضي الزراعية وبذلك تناقصت الأوقاف ونضحت مواردها، فلم تعد تتجاوز 293 وقفاً منها 125 متزلاً و39 دكاناً و3 أفران و19 بستانًا و107 عناة عام 1843م، وكانت قبل الاحتلال 550 وقفاً.²

(1) خفة النظر في غرائب الأمصار وعجائب الأسفار.

(2) ناصر الدين سعيدوني، دراسات وأبحاث في تاريخ الجزائر العثماني، ص 167-168.

ولكن بعد أن أنعم المولى عز وجل على هذا الشعب الجزائري المكافح بنعمة الاستقلال تطورت إدارة الأوقاف وتمكنت الوزارة الوصية من استرجاع عدد لا يأس به من الأموال الوقفية التي ضاعت أثناء وبعد الاستعمار الظالم، والبعض منها خصص عند استرجاعه للوقف العلمي كبناء المدارس والمساجد والزوايا.

الدعوة إلى الوقف خاصة الوقف العلمي

وذلك بزرع روح الوقف عن طريق وسائل الإعلام المختلفة، والمساجد، وبيان الأجر العظيم الذي يناله صاحبه، قال تعالى: ﴿مَثُلُّ الَّذِينَ يُنْقُضُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثُلُّ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُبْطَةٍ مِّنْهُ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُصَاغِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾. (سورة البقرة الآية: 261). استقطاب أوقاف جديدة من خلال إستراتيجية إعلامية تعتمدها مديرية الإعلام والتسويق الوقفي تحت المحسنين على الوقف، وتعيد بعث ثقافة الوقف في الجزائر، خاصة الوقف العلمي وذلك ببناء المؤسسات العلمية التي تبث العلم وتقضى على الجهل، ووقف المكتبات... الخ منح إدارة الأوقاف الاستقلالية التامة

. وذلك إخراج إدارة الأوقاف من إدارة ملحقة بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف، وإعطائها الاستقلالية الكاملة، وهذا عن طريق استحداث الديوان الوطني للأوقاف، الذي نأمل أن يكون البديل الحقيقي للإدارة الحالية التي لا يمكن أبدا نكران جهودها.⁽¹⁾ مع تحصيص الوقف العلمي كمؤسسة مستقلة.

تكوين علاقات وجسور التواصل مع المؤسسات الوقفية العالمية المهمة بالوقف العلمي . فلابد من تطوير التعاون الدولي في مجال الأوقاف، وذلك بتكوين علاقات مباشرة بين المؤسسة الوقفية في الجزائر والمؤسسات العالمية في الدول الإسلامية المهمة بالأوقاف خاصة ونحن في زمن يسهل فيه الاتصال والاستفادة من هذه الهيئات العالمية ومن تجاربها في هذا المجال لتفعيل دور الوقف، ومن بين هذه الهيئات:

الأمانة العامة للأوقاف بالكويت وهي هيئة حكومية مستقلة بدولة الكويت، معنية بإدارة الأوقاف الكويتية واستثمارها، وصرف ريعها في المصادر الشرعية.

(1) فارس مسدور، أستاذ مساعد مكلف بالدروس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة - الجزائر - خبير معتمد لدى وزارة الأوقاف، و- كمال منصوري، أستاذ مساعد مكلف بالدروس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة بسكرة- الجزائر- التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف: التاريخ والحاضر والمستقبل، مقال مقدم للنشر في مجلة أوقاف.

الهيئة العامة للأوقاف بأبوظبي.

. الأمانة العامة للأوقاف في إمارة الشارقة، هيئة وقية حكومية مستقلة، تأسست بموجب المرسوم الأميري رقم (2) لسنة 1996م، تتمتع بالشخصية الاعتبارية، ولها استقلال مالي وإداري وأهلية كاملة لمباشرة التصرفات القانونية الالزامية لتحقيق أغراضها، تختص بالدعوة للوقف والقيام بكل ما يتعلق بشؤونه بما في ذلك إدارة أمواله واستثمارها.

. الهيئة العالمية للأوقاف بالبنك الإسلامي للتنمية.

وقف السلام الخيري بالمملكة العربية السعودية من الأوقاف الخيرية التي تعنى بالقيام بمشاريع خيرية متعددة

تشمل:

1. بناء الأوقاف وإدارتها.

2. بناء المساجد والصرف عليها.

3. المدارس الخيرية لتعليم القرآن وتحفيظ المتون العلمية بقسميها [الرجال. النساء].

4. برنامج الشر العلمي.

5. المكتبة السمعية.

6. مغسلة الإحسان للأموات.

7. إقامة الدورات العلمية.

8. طباعة الكتب والنشرات الدعوية.

9. كفالة الدعابة.

10. العناية بدعوة المرأة.

11. الدعوة إلى الله عن طريق الدروس والمحاضرات والأشرطة وشبكة الإنترنت.

مع العلم بأنه تدار أموال الوقف من قبل مجلس النظارة بحسب الشروط الشرعية، كما يصرف من هذه الأموال على ما تستلزمها المناشط من مصاريف إدارية وفنية. (١)

. ومن الأمثلة الوقف العلمي ما قام به جامعة الملك عبد العزيز بالمملكة العربية السعودية من بحث تقييم أثر استخدام شبكات التواصل الاجتماعي في تنمية الجوانب المعرفية والمهارية والوجدانية للتفكير الإيجابي لدى الطلاب المعاقين سمعياً بمراحل التعليم المختلفة في مدينة جدة،

وذلك من وجهة نظر المتخصصين والطلاب، من خلال الإجابة عن الأسئلة التخصصية التي تثري البحث حول جوانب التفكير الإيجابي التي يكون لشبكات التواصل الاجتماعي أثر في تنميته لدى الطلاب المعاين سمعياً، وأثر شبكات التواصل الاجتماعي في تمكّن جوانب التفكير الإيجابي المعرفية لدى الطلاب المعاين سمعياً؛ من وجهة نظر المتخصصين، ودرجة أهمية استخدام شبكات التواصل الاجتماعي؛ من وجهة نظر الطلاب المعاين سمعياً.⁽¹⁾

وقد بيّنت الجامعة قنوات الإسهام في الوقف العلمي:⁽²⁾

وذلك بأنه يمكن لأي فرد أو منظمة الحصول على شرف المساهمة في نشر وتطوير العلم والمعرفة، ودعم البحث العلمي والارتقاء به لخدمة وطنه والأمة الإسلامية، والامتثال لتعاليم الرسول الكريم (صلى الله عليه وسلم) حين قال: «ما تصدق الناس بصدقه خير من علم يُنشر» رواه الطبراني عن سمرة بن جندب. وذلك من خلال عدة قنوات ووسائل تمثل في التالي:

المُسَاهِمَةُ النَّقْدِيَّة: من خلال تقديم المُسَاهِمَةُ مباشِرةً إلى مقر الوقف العلمي.

المُسَاهِمَةُ الْعِيْنِيَّة: بالإمكان المُسَاهِمَةُ بأي نوع من الأصول العِيْنِيَّة مثل: (بيت - قطعة أرض - محل تجاري - سيارة - ممتلكات... الخ)، حيث يقوم الوقف العلمي باستئجارها وتنميتها والصرف من عوائدها على أنشطة البحث العلمي.

بِرَنَامِجُ الْاسْتِقْطَاعِ الشَّهْرِي: وهو برنامج فريد قام الوقف العلمي بطرحه في جامعة الملك عبد العزيز وهو موجه لمنسوبي الجامعة (أساتذة - طلاب - موظفين)؛ حيث يقوم منسوب الجامعة بتحديد مبلغ معين من راتبه / مكافأته يساهم بها شهرياً للوقف فيكون له - بإذن الله تعالى - صدقة جارية وقليل دائم في ميزان حسناته.

بِرَنَامِجُ الْاسْتِقْطَاعِ الشَّهْرِي (لِغَيْرِ مَنْسُوبِيِّ الجَامِعَة):

بالإمكان لغير منسوبي الجامعة المشاركة في هذا البرنامج من خلال تفويض البنك الخاص بهم باستقطاع مبلغ ثابت شهرياً وتحويله لأحد حسابات الوقف العلمي المذكورة سابقاً.

المُسَاهِمَةُ بِالْعِلْمِ وَالْخَبَرَةِ وَالْوَقْتِ:

يمكن لأي فرد أو منظمة المُسَاهِمَةُ بالجهد البدنى أو الفكري أو تكريس جزءٍ من الوقت للمشاركة في دعم أنشطة الوقف وتحقيق أهدافه الطموحة.

(1) الموقع الرسمي لجامعة الملك عبد العزيز بالمملكة العربية السعودية.

(2) waqf.kau.edu.sa

سفير الوقف العلمي:

حيث يمكنك أن تكون سفيراً للوقف العلمي تقوم بالتعرف به والبحث على دعمه، وذلك في مختلف مجالسك ولقاءاتك في (المنزل- المكتب- العمل- الشارع....الخ) ونحن نسعد بخدمتكم وتزويدهم بكل ما يلزم من وسائل إعلانية ونشرات وعروض تقديرية لتكون عنواناً لكم في عملكم سفيراً للوقف العلمي.

مضاعفة مداخل الوقف العلمي وذلك باستعمال الأساليب الحديثة في استثمار الوقف
• ترقية الاستشارات الوقافية بالاعتماد على مكتب خبرة ملحق بالديوان يعمل بالتنسيق مع
 مديرية الاستشارات الوقافية، ولقد برمت عدة مشاريع واستشارات وقافية جديدة يتم تجسيدها وفق
 إستراتيجية طويلة الأمد، ولكنها تحتاج إلى طاقم إداري متخصص يتمتع درجة عالية من الخبرة في
 مجال مراقبة ومتابعة تسير مثل هذه المشاريع. ومن بين المشاريع: مشروع الجامع الأعظم
 للجمهورية الجزائرية، مشروع المركب الوقفي المتعدد الخدمات بمدينة بوفاريك، مشروع الأربعين
 محل لحرف التقليدية بولاية تيارت، مشروع المركب الوقفي المتعدد الخدمات بولاية بجاية،
 مشروع المؤسسة الوقافية للنقل، وغير ذلك من المشاريع المتنوعة.⁽¹⁾

. ومن بين الصيغ حديثة لتفعيل دور الوقف، اعتماد الأسواق المالية وذلك عن طريق الأسهم
 وسندات المقارضة.

والمقصود بسندات المقارضة: لشرح ذلك نورد قرار رقم: 30 (4/3) بشأن سندات المقارضة
 وسندات الاستئجار⁽²⁾ إن مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي المنعقد في دورة مؤتمره الرابع بجدة
 في المملكة العربية السعودية من 18-23 جمادى الآخرة 1408 الموافق 6-11 شباط (فبراير)
 1988م، بعد اطلاعه على الأبحاث المقدمة في موضوع سندات المقارضة وسندات الاستئجار،
 والتي كانت حصيلة الندوة التي أقامها المجمع بالتعاون مع المعهد الإسلامي للبحوث والتدريب
 بالبنك الإسلامي للتنمية بتاريخ 6-9 محرم 1408هـ الموافق 2-8 أيلول 1987م تنفيذاً للقرار رقم
 10/3) المتخذ في الدورة الثالثة للمجمع وشارك فيها عدد من أعضاء المجمع وخبرائه وباحثي

(1) فارس مسلور، أستاذ مساعد مكلف بالدروس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير، جامعة البليدة - الجزائر -
 خبير معتمد لدى وزارة الأوقاف، و- كمال منصوري، أستاذ مساعد مكلف بالدروس، كلية العلوم الاقتصادية وعلوم
 التسيير، جامعة بسكرة- الجزائر - التجربة الجزائرية في إدارة الأوقاف: التاريخ والحاضر والمستقبل، مقال مقدم للنشر في
 مجلة أوقاف.

(2) مجلة المجمع (العدد الرابع، ج 3 ص 1809).

المعهد وغيره من المراكز العلمية والاقتصادية، وذلك للأهمية البالغة لهذا الموضوع وضرورة استكمال جميع جوانبه، للدور الفعال لهذه الصيغة في زيادة القدرات على تنمية الموارد العامة عن طريق اجتماع المال والعمل، وبعد استعراض التوصيات العشر التي انتهت إليها الندوة ومناقشتها في ضوء الأبحاث المقدمة في الندوة وغيرها، قرر ما يلي:

أولاً: من حيث الصيغة المقبولة شرعاً لصكوك المقارضة:

سندات المقارضة هي أداة استثمارية تقوم على تجزئة رأس مال القراض (المضاربة) بإصدار صكوك ملكية برأس مال المضاربة على أساس وحدات متساوية القيمة ومسجلة بأسماء أصحابها باعتبارهم يملكون حصةً شائعة في رأس مال المضاربة وما يتحول إليه، بنسبة ملكية كل منهم فيه.

ثانياً: استعرض مجلس المجتمع أربع صيغ أخرى اشتملت عليها توصيات الندوة التي أقامها المجتمع، وهي مقترنة للاستفادة منها في إطار تعمير الوقف واستثماره دون الإخلال بالشروط التي يحافظ فيها على تأييد الوقف وهي:

أ- إقامة شركة بين جهة الوقف بقيمة أعيانه وبين أرباب المال بما يوظفونه لتعمير الوقف.

ب- تقديم أعيان الوقف - كأصول ثابت - إلى من يعمل فيها بتعميرها من ماله بنسبة من الريع.

ج- تعمير الوقف بعقد الاستصناع مع المصايف الإسلامية، لقاء بدل من الريع.

د- إيجار الوقف بأجرة عينية هي البناء عليه وحده، أو معأجرة يسيرة.

وقد اتفق رأي مجلس المجتمع مع توصية الندوة بشأن هذه الصيغ من حيث حاجتها إلى مزيد من البحث والنظر، وعهد إلى الأمانة العامة الاستكتاب فيها، مع البحث عن صيغ شرعية أخرى للاستثمار، وعقد ندوة لهذه الصيغة لعرض نتائجها على المجتمع في دورته القادمة.

وذلك من خلال إعداد البحوث والرسائل الجامعية التي تهتم بالوقف، وأذكر في هذا الصدد

بعض الرسائل التي سجلت في الجامعة الجزائرية والتي تهتم بالوقف، منها:

. فقه استثمار الوقف وتمويله في الإسلام (دراسة تطبيقية عن الوقف الجزائري) رسالة دكتوراه

من إعداد الدكتور عبد القادر بن عزو ز بإشراف الدكتور محمد عيسى والتي نوقشت سنة

10/03/2005 م كلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر.

حيث قال الدكتور عبد القادر بن عزو ز في مقدمة رسالته: "يعتبر الوقف الإسلامي من أهم مظاهر التكافل الاجتماعي في الإسلام والذي يحقق للأمة الحفاظ على كلياتها الخمس، إذ من مقاصده الحفاظ على عقيدة الأمة بالوقف على مدارس العلم وطلبه والباحثين فيه، كما أن من

مقاصده الحفاظ على كلية النفس بتوفير الخد الأدنى من الكفاية لمن يوقف عليهم من بساتين أو دور يرجع ريعها عليهم، وبذلك يسدون حاجاتهم الإنسانية من طعام وشراب وكسوة كما أن من مقاصده الحفاظ على كلية العقل بما يوقفه العلماء من كتب توجه فكر المسلمين، نحو معرفة حالقه ومعرفة حدود شريعته، كما أن من مقاصده أن يحفظ للأمة نسبتها أو نسلها بما يوقف من سبل الخيرات على النزارة، أو على أفراد الأمة وعلى الرعاية الصحية والبحث فيها لتطويرها حفاظا على استمرارها، كما أن من مقاصد الوقف أن يتحقق للأمة الحفاظ على كلية المال، إذ الواقف يوجه ماله إلى منفعة الأمة ليصبح في خدمة مجتمعها وحتى وإن كان وقف ذرية، إلا أن ما تتوجهه أرض الوقف الزراعية مثلا، وإن كان الموقوف عليهم يستفيدون من ريعها المالي إلا أن باقي الأمة تستفيد مما يتوجه فيها من مزروعات وثمار، وبذلك يحافظ على مبدأ تداول المال والمنافع بين أفراد الأمة.

ولقد بين في بحثه الصيغة والأشكال التطبيقية المناسبة لتمويل استثمارات الوقف عموما الجزائري خصوصا، ومن بينها تمويل استثمار الأوقاف بعقد المشاركة، والتمويل والاستثمار الزراعي على الرغم من بعض الخلاف الفقهي الموجود بين الفقهاء في مدى القول به من عدمه من عقد زراعي لأخر، ومناسبته لمشاريع الوقف التنموية لأن غالباً أراضيها أراضي زراعية، نحو عقد المزارعة والمخارسة والمساقاة مع التركيز على بيان الصيغة التطبيقية المناسبة لهذه العملية التمويلية.

تمويل استثمارات الأوقاف بالبيع، سواء ما تتوجه أرض الوقف أو العملية التجارية التي تقوم بها مؤسسة الوقف بغية الربح بحسب ما يناسب إمكاناتها المالية والبشرية، نحو عقد السلم والمضاربة والمرابحة والاستصناع، وكذا تمويل استثمارات الأوقاف بعقد الإجارة واستغلال الصيغة المعاصرة والمناسبة لطبيعة الوقف الاقتصادية والتكافلية، نحو صيغة الإجارة التمويلية والتشغيلية والوعد بالجائزة، وتمويل استثمارات الأوقاف عن طريق الأسواق المالية نظراً لأهميتها وريعها المالي في الاقتصاد الإسلامي المعاصر، مما يساعد مديرية الوقف على تنمية مشاريعها التنموية نحو شركات المساهمة وسندات المضاربة.

. قانون الأوقاف الجزائري دراسة تحليلية نقدية مقارنة إبراهيم بلبالي مذكرة ماجستير 16/03/2005 كلية العلوم الإسلامية بجامعة الجزائر.

. حماية الوقف العام في الشريعة الإسلامية والقانون الجزائري من إعداد الباحث علي بلحروف وسجل هذا الموضوع بتاريخ 21/04/2004 م وهو ما زال لم ينال بعد وصاحبه تحصل على عطلة أكademie.

. وكذلك قامت جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بفتح تخصص يحمل اسم نظام الوقف والزكاة لطلبة الدراسات العليا قسم الشريعة والقانون، وجلهم الآن ناقشوا مذكراتهم وهم الآن بصدّر إعداد رسائل الدكتوراه، ومن طلبة هذه الدفعة من يدرس بالجامعة.

الاستفادة من تجارب الدول الإسلامية في مجال استثمار الوقف وتفعيله، وصرف مداخيله على الوقف العلمي:

ونقترح أنه عوض إن استئجار أراضي الأوقاف بثمن زهيد جداً، فيمكن أن نبني عليها برج سكني أو مبني استثماري... فهنا تكون الفائدة أفضل على المجتمع عامه.

مركز تجاري تقيمه «الأوقاف الأردنية» بالشراكة مع القطاع الخاص:

ففي الأردن أقيم جمع "استقلال مول" بالشراكة بين مؤسسة تنمية أموال الوقف الأردنية والشركة الأردنية لمراكز التسوق؛ حيث تمتلك المؤسسة الأرض التي يقام عليها المشروع فيما تولت الشركة إقامة المشروع بكافة مراحله وتفاصيله بكلفة تجاوزت 20 مليون دينار أردني. وستحصل المؤسسة الأردنية على مبلغ ملي سنوي على مدار مدة العقد البالغة (25) سنة، ثم تعود ملكية المشروع بالكامل إليها بعد انتهاء مدة العقد، وسيكون أمامها إمكانية تجديد العقد مع الشركة أو أن تتولى إدارة المول بنفسها.

ويوفر المشروع المزيد من فرص العمل تنفيذاً لبرنامج الحكومة في التشغيل ومكافحة البطالة. وسيضم "استقلال مول" أكثر من 150 محلًّا ومتجرًا لأسماء محلية وعالمية تتوزع على كافة القطاعات والأنشطة التجارية والترفيهية التي تخدم كافة أفراد العائلة. وتتجاوز قيمة استثمارات المشروع حوالي 20 مليون دينار.⁽¹⁾

شيد برج وقفي في قلب العاصمة الكويتية، مع العلم بأن الأمانة حرست على مواكبة التطور للموانئ الذي تعيشه دول الخليج عموماً والكويت خصوصاً لاسيما خلال السنوات الخمس الأخيرة، وذلك من خلال تنفيذ العديد من المشاريع العقارية لتغطي مختلف القطاعات التجارية والاستثمارية، الذي يتميز بموقعه الفريد، حيث يقع في قلب العاصمة الكويتية ويحيط به العديد من المراكز والأبراج التجارية التي شيدت حديثاً، كما يحيط بالبرج عدة مواقف للسيارات، ومساحة الأرض الواقع عليها البرج تبلغ 1102 متر مربع، أما المساحة الإجمالية المرخصة كمبني

(1) جريدة الدستور الأردنية. موقع وقنا.

فبلغ 20580 متراً مربعاً بارتفاع 160 متراً ويكون من ثلاثة أدوار محلات تجارية (سرداب - ارضي - ميزانين) مبنية على كامل مساحة القسمة، إضافة إلى برج مكون من 34 دوراً كمكاتب تجارية بمساحة مختلفة تتراوح ما بين 192 إلى 321 متراً مربعاً ومن حيث التنشيطيات فقد تمت مراعاة أحدث التقنيات الفنية والتكنولوجية في تصميم البرج وذلك كونه يمثل رؤية حضارية حديثة ومعلمًا معماريًا فريداً.⁽¹⁾

. مشروع برج الأوقاف في الخرطوم وقعت هيئة الأوقاف الإسلامية بالسودان عقداً لتنفيذ مشروع برج الأوقاف بتمويل من البنك الإسلامي للتنمية بجدة. ويختوى المشروع على مركز تجاري وخدمي ويكون من 14 طابقاً، ويتم تنفيذه خلال (22) شهراً.⁽²⁾

استعمال التكنولوجية الحديثة:

أبراج "نظام حاسوبى للناظار والمؤسسات الوقفية": ابتكرت مؤسسة "سياسة سوفت" المتخصصة في الأنظمة والبرمجيات نظاماً لإدارة الأموال والمجتمعات السكنية. ومن مزايا هذا النظام مساعدة نظار الأوقاف ومديري المؤسسات الوقافية الكبرى على اختصار الوقت والجهد في إنجاز عمليات حيوية من إدارة وصيانة وتأجير واستئجار وتوزيع لمحصص المستحقين حسب شرط الواقف.

وذكرت "سياسة سوفت"؛ التي قامت بتطوير النظم الإدارية لمجموعة من المؤسسات الحكومية والشركات المحلية أنّ نظام "أبراج" . الذي يستهدف مجال إدارة العقار وتسويقه . يوفر لمستخدميه معلومات تعريفية عن الوقف ومصارفه والنظارة عليه. كما يمكن نظام "أبراج" من حساب إجمالي ريع المرفق الوقفي من خلال الميزانية المرتبطة بالنظام، ومن إخراج نصيب الناظر وتوزيع المتبقى على مصارف الوقف. ويصدر النظام سندات صرف من الوقف لكل من أقسام مصارف الوقف.⁽³⁾

رعاية الدولة للأموال الوقفية:

والسهر على رعايتها والحفاظ عليها من الغصب والاستيلاء سواء من الخواص أو المؤسسات العمومية، فوجب على الدولة ضماناً لاستمرار مؤسسة الوقف فالآموال الوقفية هي ملك الجماعة المسلمة وعلى الدولة شرعاً واجب الإشراف على تسييرها والحفاظ عليها وضمان صرف ريعها وفقاً لإرادة المحسنين وقد مارست الجزائر حياتها الدينية والعلمية والاجتماعية في إطار هذا النسق الإسلامي المتكامل، فأنشأت بذلك المساجد والزوايا ومدارس لتعليم القرآن الكريم والتربيـة

(1) جريدة القبس الكويتية. "وقتنا. الخميس 13 جمادى الآخرة 1428".

(2) المركز السوداني للخدمات الصحفية. "وقتنا. الأربعاء 20 جمادى الأولى 1428"

(3) "وقنا. الاثنين 21 المحرم 1427 www.waqfuna.com"

والتعليم وغيرها من المؤسسات العلمية والخبرية والاجتماعية. ولقد صدر أول نص قانوني ينظم الأموال الوقفية في الجزائر عام 1991، ثم تلتة تعديلات جديدة أدخلت عليه ومراسيم تنفيذية لتطبيقه. وما لا شك فيه أن هذه النظرة من وزارة الشؤون الدينية لنظام الوقف تعزز هذا النظام من جهتين:

الأولى: ترك الحرية للأفراد في الوقف كيما شاءوا بحيث يضمنون توجّه عائد الوقف إلى الجهة التي استهدفوها.

الثانية: قيام الدولة (وهي في حالتنا هذه وزارة الشؤون الدينية والأوقاف) بإدارة وتسيير الأوقاف يمنع ضمّاناً بحسن تسييرها وأنها ستوجه الوجهة الصحيحة لها، كما سيضمن استمرارها إلى ما شاء الله. ⁽¹⁾

وفي الختام أسأل الله عز وجل أن تكلل أعمال ملتقاكم بالنجاح والرشاد وللقائمين على أشغاله بالتوفيق والسداد، وما ذلك على الله بعزيز، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بمحسان إلى يوم الدين، وأآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

(1) بحث من إعداد عبد الكريم قندوز: من مراجعه الموقع الرسمي لوزارة المجاهدين الجزائري، 1/11/2006، وغيرها.